

Distr.: General
1 August 2007



الدورة الحادية والستون
البند ١١٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/61/631/Add.1)]

٢٣٣/٦١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٩/٥٨ بقاء المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، و ٢٦٤/٥٩ بقاء المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، و ٢٣٤/٦٠ بقاء المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، و ٢٣٣/٦١ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهرا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام^(٢)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦^(٣)، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦^(٤)،

(١) يصبح القرار ٢٣٣/٦١، الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٤٩ والتصويب (A/61/49) و (A/61/49) (Vol. I)/Corr.1، المجلد الأول، القرار ٢٣٣/٦١ ألف.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ (A/61/5)، المجلد الثاني.

(٣) A/61/866.

(٤) A/61/811.

- ١ - تقبل البيانات المالية المراجعة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦^(٢)؛
- ٢ - **تحيط علما** بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتؤيد التوصيات الواردة في تقريره^(٥)؛
- ٣ - تشير إلى قرارها ٢٣٦/٤٧ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، الذي قررت فيه معاملة تكاليف قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص للفترة التي تبدأ في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ التي لا تغطيها التبرعات باعتبارها مصروفات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة؛
- ٤ - **تكرر تأكيد** أن مسألة الاشتراكات المقررة غير المسددة مسألة تتعلق بالسياسة العامة تبت فيها الجمعية العامة، وتحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل ما بوسعها لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة كاملة؛
- ٥ - **تحيط علما** بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتؤيد التوصيات الواردة في تقريرها فيما يتعلق بتقرير مجلس مراجعي الحسابات^(٣)؛
- ٦ - **تشني** على مجلس مراجعي الحسابات لجودة التقرير الذي قدمه وشكله المبسط؛
- ٧ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦^(٤)؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل، على وجه السرعة وفي الوقت المناسب، التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية ذات الصلة، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يبين الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وكذلك أولويات تنفيذها، بما في ذلك أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها الذين سيخضعون للمساءلة؛

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية وستون، الملحق رقم ٥ (A/61/5)، المجلد الثاني، الفصل الثاني.

١٠ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم، في التقرير المقبل عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحاً وافياً لحالات التأخر في تنفيذ توصيات المجلس للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ أو الفترات السابقة.

الجلسة العامة ١٠٤

٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧